الغرب والتجربة التنموية للوقف

آفاق العمل والفرص المفادة

د/ ياسر عبد الكريم الحوراني

أستاذ مساعد

كليـــة المجتمـــع بالباحـــة

جامعة أم القرى/مكة المكرمة

مقدم إلى:

المؤتمر الثاني للأوقاف

الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية

المنعقد في رحاب جامعة أم القرى

المملكة العربية السعودية

١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

الملخص

تكشف التجربة التنموية في البلدان الغربية عن وجود إسهامات قوية في مجال الوقف والعمل الخيري بوجه عام. وفي هذا المجال تعد أمريكا في مرتبة الصدارة في العمل الخيري من خلال التعامل مع قطاعات إنسانية كبيرة ومشاركة واسعة من منظمات العمل الأهلي.

يهدف البحث إلى استكشاف آفاق العمل والإحاطة بأبعاد التجربة الغربية في مجال العمل الوقفي والخيري بوجه عام، وذلك للوصول إلى تقاطعات يمكن الإفادة منها أو تعميمها في العمل الإسلامي الخيري. وقد سلك البحث منهج الاستقراء الوصفي التحليلي في معالجة المعطيات محل الدراسة.

وتأتي أهمية البحث في العمل الوقفي الغربي كمحاولة جديدة غير مسبوقة في دراسات سابقة أو أبحاث مختصة، وتبرز هذه الأهمية بشكل أكبر من خلال سبر أغوار التجربة الخيرية للبلدان الغربية، والتي نهضت فيما يطلق عليه القطاع الثالث أو القطاع غير الربحي، وذلك على نحو غير معهود في التجربة الخيرية في البلدان العربية والإسلامية.

ومن هنا تركز البحث حول قطاعات العمل الأهلي من خلال تحليل الأنشطة التي تنتظم المجالات الخيرية المختلفة، وإبراز طبيعة الوقف الديني ممثلا بدور الكنيسة الذي يحتل مساحة واسعة على حساب القطاعات الأخرى، وكذلك تسليط الضوء على بعض الوقفيات الغربية العملاقة مثل وقفية غيتس ووقفية روكفيللر وكارنيجي وفورد وغيرها،كما تمت الإشارة إلى بعض الوقفيات الإسلامية التي تلعب دورا رياديا في البلدان الغربية. ولكن مما لا يخفى أن التجربة التاريخية للوقف في الإسلام حفلت بإنجازات كبيرة. وفي هذا الجانب، ناقش البحث بعض الاجتهادات الفقهية لدى فقهاء المسلمين ومدى إمكانية توظيفها والإفادة منها في مجال المصالح التنموية المعاصرة.

وقد خلص البحث إلى نتائج مهمة في مجال الفرص المفادة من التجربة الغربية تتمثل بوجود مؤسسات خيرية عملاقة، وقوانين وإدارات مرنة تحكم تلك المؤسسات على أساس أنها تقوم بواجبات مكملة للدور المنوط بالدولة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الغرب والتجربة التنموية للوقف
آفاق العمل والفرص المفادة

يعد الوقف أحد المنجزات التي استنبطها الإنسان منذ القدم، والتي تكشف الحاجة إلى أهمية التعاون والتكافل في أعمال البر العام. وبدون شك أن الناس جميعاً يستوون في حاجتهم المطلقة إلى التعايش في نظام اجتماعي مبني على مبادئ الخير والتراحم بعضهم مع بعض، وقد جبلهم الله تعالى على خصائص نفسية عديدة تؤكد هذا الاتجاه.

يتناول هذا البحث بعض الأبعاد التنموية لتجربة الوقف في البلدان الغربية بالإشارة إلى بعض المعطيات الإسلامية في نفس المجال، مجملاً في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الوقف مفاهيم تنموية أساس

المبحث الثاني: قطاعات العمل الوقفي تحليل ودلالات

المبحث الثالث: نماذج العمل الوقفي والفرص المفادة

المبحث الأول

الوقف مفاهيم تنموية أساس

هناك جوانب تنموية عديدة ينطوي عليها مفهوم الوقف، وأهم هذه المفاهيم ما يتصل بفلسفة الوقف من دلالات تؤثر في مستوى المعيشة والنهوض بالاحتياجات الأساس ومتطلبات الرفاه بوجه عام. وبالجملة يمكن توضيح النقاط المهمة محل البحث فيما يأتي:

تعريف الوقف:

أولاً: المفهوم الإسلامي:

يمثل الوقف في النظام الإسلامي ظاهرة مستجدة وبخاصة فيما يتعلق بالتطورات المؤسسية والاجتماعية، والتي بدأت بالتشكل والظهور في وقت مبكر مع انطلاقة الدعوة الإسلامية. وبسبب عدم وجود نصوص قطعية وواضحة في الوقف، فقد تبنى غير واحد من فقهاء الإسلام مفاهيم متباينة حول معنى الوقف. وربما يكون أبو حنيفة رحمه الله في تعريفه للوقف من أكثر الفقهاء خصوصية في عدم لزومية الوقف، لأن الوقف عنده يعني حبس العين واستبقاء الأصل على ذمة ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على جهة الخير[١] . وبالمقابل ذهب المالكية إلى جواز الوقـف ، وقالوا إن الوقف يعني حبس العين الموقوفة لأحد المستحقين لمدة يراها الواقف[٢] . وعند جمهور الفقهاء الشافعية والحنابلة وصاحبي أبي حنيفة يدل معنى الوقف على معنى حبس العين على ملك الله تعالى والتصدق بالمنفعة[٣] .

---

[1]. ا صفكي، الدر ا ختار، مصر، مطبعة البا ا لـ ، ٣٩١/٣.

[2]. القرا ، الفروق، مصر، مطبعة البا ا لـ ، ١١١/٢.

[3] . الشربيني، مغني المحتاج، مطبعة البابي الحلبي، ٣٧٦/٢، وابن قدامة، المغني، الرياض، مكتبة الرياض، ١٩٨١، ٥٩٧/٥، وابن الهمام، فتح القدير، مطبعة محمد، ٣٧/٥-٤٠.

وقد نتجت بطبيعة الحال عن هذا التفاوت في معنى الوقف متغيرات أخرى مُختَلف فيها غير اللزوم والتأقيت مثل مدى جواز وقف المنقولات ووقف المنفعة وغيرها[١] ، وبوجه عام، تؤكد المذاهب جميعها على معنى مشترك للوقف يصب في قنوات التنمية وهو إرادة الواقف لتحقيق الخير العام للمجتمع، ومن هنا يمكن توضيح معنى الوقف بصورة أخرى على أنه "عملية شرعية (قانونية) ينشأ عنها هبة تنفي عن مالكها حق التصرف"[٢].

ثانياً: المفهوم الوضعي:

يعني الوقف Endowment في الفكر الغربي ما يدفعه الواقف من منحة أو هبة للآخرين على جهة التصدق، ويعني من جهة أخرى ما يوقفه الواقف لتمويل منظمة أو مؤسسة خيرية[٣] ، أي أن الوقف هو وعاء يشمل التبرعات والوقوف الخيرية. وواضح أن مصطلح Endowment لا يدل على المنظمة أو المؤسسة بعينها وإنما يدل على ما هو موهوب لها أو موقوف لأجلها بغرض تمويلها وتفعيل الأنشطة الخيرية التي تقوم بها.

مناقشة تعريف الوقف:

جاءت شروحات الفقهاء المسلمين في بيان معنى الوقف على نحو شديد التركيز على مسألة الملكية للموقوف، ومدى سلطة الواقف بالتصرف فيه. فالإمام أبو حنيفة من خلال مبدأ عدم لزوم الوقف يرى حق التصرف المطلق للواقف في ملكية الموقوف بالبيع أو الهبة ونحو ذلك، كما أن مبدأ التأقيت عند المالكية يمنح الواقف حق التصرف المقيد لملكية الموقوف حسب مدة محددة، وأما عند الجمهور فإن الواقف يمنع مطلقاً من التصرف بملكية الموقوف لأن الوقف يعكس عملية انتقال ملكية

---

[1] . انظر: ا وسوعة العربية ا يسرة وا وسعة، تأليف بة من الأساتذة وا تخصص ، مؤسسة التاريخ العر ، ٣٦٩٢/٨.

[2] . م. ت. هوتسما وآخرون، موجز دائرة ا عارف الإسلامية، ١٠١٥٤/٣٢- ١٠١٥٥.

[3] . من البعلبكي، ا ورد، ب وت، دار العلم للملاي ، ١٩٨٧، ص ٣١٢.

الموقوف من المالك على سبيل المجاز إلى المالك الحقيقي وهو الله تعالى، وهذا ينسجم مع مبدأ الاستخلاف الإلهي للإنسان[1] .

يرتكز تخطيط التنمية بشكل أساس على عنصر الأرض، والتعامل معه كمورد إنتاجي للفترة الطويلة الأجل. وفي هذا الجانب ينبغي مراعاة النظرة المستقبلية لمشروعات الوقف التي تعتمد مزايا الإنتاج الكبير، بمعنى أن جدوى التنمية تفتقد الكثير من أهميتها عند الأخذ بمبدأ التأقيت فضلا عن مبدأ عدم اللزوم، وذلك أن أهداف الوقف التنموية تركز على توقعات عالية للجوانب الاجتماعية الإيجابية بعيدا عن العوائد المادية. ولكن لا يمكن إنكار الحاجة إلى الأخذ بهذا المبدأ أي مبدأ التأقيت لبعض الاستخدامات الطارئة .

وبالمقابل، لا توجد تفسيرات واجتهادات معمقة في الفكر الغربي حول مسائل الوقف على نحو ما قام به فقهاء الإسلام، وتبعاً لذلك افتقر هذا الفكر إلى أبواب محددة للتشريعات المطلوبة بشأن الوقف. وبشكل عام يمكن تتبع تطبيقات الوقف في الفكر الغربي من خلال ثلاثة أشكال أساس، يمكن إجمالها على الوجه الآتي:

الأول: المؤسسة الوقفية Foundation: وهي هيئة أوقاف مختصة بالعمل الخيري تستحوذ على أصول مالية وقفية تستخدمها لتمويل أعمال النفع العام في المجالات الخيرية المختلفة. وينطوي تحت هذا المعنى جميع أشكال المؤسسات الوسيطة، مثل المؤسسات المستقلة التي تمنح في العادة معونات خيرية وتكون ذات أهداف اجتماعية مختلفة، ومؤسسات وقفية تابعة لشركات، ومؤسسات مجتمعية وهي كالمؤسسات المستقلة ولكنها تنحصر في مجتمعات محلية معينة، ومؤسسات تشغيلية يقتصر عملها على تقديم الخدمات الصحية والتعليمية والدينية وغيرها.

الثاني: الأمانة الوقفية Trust: وتنطوي على عدة معان مثل ثقة واتحاد احتكاري بين عدد من الشركات ووديعة وأمانة[1]، ولكن عند إضافة معنى الخير إلى هذا المصطلح فإنه ينصرف إلى

---

[1] . انظر: مد عمارة، دور الوقف النمو الاجتماعي وتلبية حاجة الأمة، أ اث ندوة و دور تنموي للوقف، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٣، ص١٥٧.

إرادة أعمال النفع العام. ومما يعزز هذا الاتجاه أن قطاع الوقف الأهلي (الذري) في أمريكا يدخل تحت مفهوم الأمانة الوقفية.

الثالث: المؤسسة غير الربحية Non-profit Corporation: وهي شخصية اعتبارية لا تهدف الحصول على عوائد مادية، وقد تتخذ صورة مؤسسة تمارس أعمالا خيرية بحتة أو نشاطات دينية وثقافية وغيرها.

إن جميع المؤسسات الغربية التي تختص بمسؤوليات العمل الوقفي تنتمي إلى ما يشار إليه بالقطاع الثالث Third Sector، وهو قطاع يمثل العمل الأهلي بعيداً عن القطاعين الآخرين، وهما القطاع الحكومي الذي يقوم على سلطة القانون، والقطاع الخاص الذي يقوم على الربحية، ويترجم ذلك مفهوم المؤسسة أو الشركة corporation الذي يوصف أحياناً بأنه قطاع غير ربحي Non-profit Sector إشارة إلى القطاع الخاص، وأحيانا يوصف بأنه قطاع غير حكومي Non-government Sector . وعلى هذا يدخل معنى الوقف في إطار حيز مكاني أو اعتباري ينتظم معظم منظمات العمل الأهلي التي تسعى إلى تحقيق هدف إنساني ما، وتمارس هذه المنظمات كل ألوان الطيف مما يدخل في وعاء العمل الخيري.

نشأة الوقف وتطوره:

من المعروف تاريخيا أن الوقف كان يتركز بصفة أساس بدور العبادة وما يوهب لخدمة الآلهة فيها، وقد قام الفراعنة والرومان وغيرهم في ممارسة هذا النوع من الوقف الديني والمحافظة على المكانة المقدسة للمعابد والكنائس والأديرة، بحيث لا يحق لأحد التصرف فيها[2]. وفي بعض الحالات، ربما كان هناك بعض أشكال الوقف على التعليم والمسارح عند الإغريق والرومان[3] . ويؤكد

---

[1] . منـ البعلبكي، ا ورد، ص٩٩٥.

[2] . انظر: ال برز ي، الوقف الإسلامي وأثره تنمية ا تمع: اذج معاصرة لتطبيقاته أمريكـا الـشمالية، أ اث ندوة و دور تنموي للوقف، ص ١٣٤.

[3] . ا وسوعة الأمريكية، ا لد ا ادي عشر، كلمة Foundation

هذا الاتجاه ما اكتشفه المسلمون لدى دخولهم البلدان المفتوحة ومشاهداتهم للعديد من المنشآت التي أوقفت للمنافع العامة والإنفاق على دور العبادة مثل الأديرة والكنائس، وتجدر الإشارة إلى أن المسلمين أبقوا على سائر الأوقاف البيزنطية وجعلوها تحت رعاية الأساقفة ولم يتعرضوا لها. تشير الموسوعة الأمريكية إلى أن الكنائس ظلت تجسد الشكل الوحيد للوقف في أوروبا حتى وقت متأخر يمتد إلى القرن الثالث عشر[1] .ولعل أول إشارة إلى الوقف في النظم الغربية كانت في التشريعات الإنجليزية التي صدرت عام ١٦٠١م وتضمنت قانون الاستخدامات الخيرية، والتي جاء فيها بيان لطبيعة الأعمال الخيرية بموجب القانون[2].

ولكن بعد بزوغ فجر الإسلام وامتداد المسلمين في فتوحات مختلفة أخذت أهمية الوقف تتعاظم في مجالات عديدة ومتنوعة، وواكب ذلك حركة فكرية قام بها فقهاء الشريعة من أجل وضع أصول ثابتة نسبيا في مسائل الوقف. فالمعروف أن الإجماع لم ينعقد على شيء في البداية من مسائل الوقف سوى أنه قربة لله تعالى[3] . في هذا الصدد قام الرسول صلى الله عليه وسلم بوقف نصف أرض خيبر بعد فتحها وتوزيع النصف الآخر، وفي نفس الاتجاه قام عمر بوقف الأرض المفتوحة وهي من الوقوف الكبيرة كأرض السواد في العراق[4] . ومما يروى أن أبا يوسف صاحب أبي حنيفة كان لا يقر فكرة الوقف حتى اجتمع بالإمام مالك في مجلس الرشيد واطلع على وقوف كثيرة للصحابة بعد زيارته للمدينة فصرح بأن أبا حنيفة لو بقي حيا ما وسعه إلا أن يفتي بالوقف[5] ، وهذا يدل على أن "فكرة الوقف بمؤسساته لم تظهر إلا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في مرحلة ما من القرن الأول الهجري وأنها لم تأخذ شكلها القانوني إلا في القرن الثاني للهجرة. ووجدت دعما لها في

---

[1] . ا صدر نفسه.

[2] . من قسمات التجربة الا يطانية العمل ا ي والتطوعي، ع وإعداد وتر ة بدر ناصر ا ط ي، طبعة أو ، ١٩٩٤، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ص ٢٩.

[3] . مصطفى الزرقا، أحكام الأوقاف، مطبعة ا امعة السورية، ١٩٤٧، ١٥/١.

[4] . أبو عبيد، الأموال، قيق مد خليل هراس، ب وت، دار الفكر، ١٩٨٨، ص٧٤.

[5] . الكتا ، التراتيب الإدارية، قيق عبد ا ا الدي، ط٢، ب وت، دار الأرقم، ٣١٩/١. الصنعا ، سبل السلام، قيق مد خليل هراس، عمان، دار الفرقان، د. ت. ، ١١٥/٣.

حرص المسلمين الشديد على فعل الخير"[1] . وقد توسع المسلمون بعد ذلك في استخدامات الوقف على نحو لم يعهده أحد من قبل، فمن أوقاف بسيطة مثل أوقاف المقابر وتجهيز الموتى وتزيين المساجد وإطعام الطيور إلى أوقاف أكبر حجما وتأثيرا في علاقات التكافل الاجتماعي مثل تشييد المستشفيات وبناء الصروح العلمية وغيرها. وقد روى ابن جبير الرحالة المسلم العديد من مشاهداته لاتساع رقعة الوقف في أنحاء متفرقة من بلاد المسلمين[2] . كل ذلك يؤكد أن الوقف يعبر عن أقدم تجربة إنسانية قام بها المسلمون قبل أن يعرف الغرب هذا النسق من علاقات المجتمع.

وبدون شك أن الوقف في السياق الإسلامي طرح مفهوم التنمية التي محورها الإنسان في ضوء علاقته بالكون والاستفادة من الطيبات وتحقيق النماء والوفرة، بمعنى أن التنمية هي عملية مستهدفة للأنشطة الروحية والخلقية والمادية بصورة متوازنة، وقد أوضح صاحب الظلال أن الإنسان هو "سيد الأرض وسيد الآلة، إنه ليس عبدا للآلة كما هو في العالم المادي اليوم، وليس تابعا للتطورات التي تحدثها الآلة في علاقات البشر وأوضاعهم .. فكرامة الإنسان أولاً، واستعلاء الإنسان أولاً، ثم تجيء القيم المادية مسخرة"[3] .

وفي المجتمع المعاصر وبعد انحسار دور الدولة في مشروعات التكافل الاجتماعي، وبخاصة بعد أحداث الثورة الفرنسية والإصلاحات التي شهدتها معظم الدول الأوروبية ظهر الوقف والعمل الخيري بوجه عام من وراء حدود الدولة، ومن خلال مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الأهلية عامة. ومن جانب آخر تقوم الدولة في بعض المجتمعات العربية التي تواجه تحديات حقيقية في مجال التنمية الإنسانية والاجتماعية بالرقابة والمتابعة لجهاز الوقف، ولكن مع وجود بيروقراطية مترهلة في الأجهزة الحكومية التي تعنى بشؤون الأوقاف، مما دفع مؤسسات المجتمع المدني إلى إحداث تغييرات أساسية في المساحات الفارغة في العمل الخيري فظهرت الجمعيات والمراكز والاتحادات لتحل مكان الدولة في هذا المجال.

---

[1] . هوتسما وآخرون، موجز دائرة المعارف الإسلامية، ١٠١٥٥/٣٢.

[2] . ابن جب ، رحلة ابن جب ، ب وت، دار صادر، د. ت. ، ص١٦.

[3] . سيد قطب، ظلال القرآن، الطبعة الثامنة، ب وت، دار الشروق، ١٩٧٩، ٥٤-٥٣/١.

منظومة الوقف والصدقات:

لا يمكن في الفكر الغربي الوصول إلى تمييز واضح بين الوقف والصدقة، بمعنى عدم إمكان وصف طبيعة دور الوقف في معالجة قضايا اجتماعية محددة تختلف عن التبرعات الأخرى، ويعود ذلك إلى اعتبار أن كل ما يدخل في أبواب الخير هو صدقات ليس لها مصارف مخصصة. فمثلا الأمانة الوقفية Trust هي شكل من أشكال الأمانات الخيرية Charitable Trusts وأيضا يدل مفهوم المؤسسة الوقفية Foundation على أشكال مختلفة من المؤسسات التي تعنى بالصدقات منها المؤسسات غير الربحية Non-profit Corporation . فالنظام الغربي تقوم فلسفته في العمل الخيري على صياغة منظومة تعمل كوحدة واحدة، وكل ما يدخل في وعاء هذه المنظومة هو صدقات خيرية جامعها البر والإحسان Philanthropy. ومن جانب آخر لا يعد جميع المؤسسات غير الربحية في الغرب ذات أهداف خيرية حسب ما هو معلن عنها، فهناك ما لا يحصى من المؤسسات التي ترتكز في ممارسة أنشطتها على قيم أيديولوجية تقوم بتسويقها إلى جمهور المستفيدين، والأهم أنها تنتمي إلى الدولة بالرغم من وجودها القانوني في القطاع الخيري، وأحياناً يصعب تصنيف بعض المؤسسات على أساس خيري مثل تعليمي أو صحي وإنما يشار إليها بمنظمات أخرى. وفي حالات محددة يتعين على بعض الجمعيات الالتزام بالأهداف المخططة. وفي هذا الجانب أشار قانون إنجلترا وويلز للجمعيات الخيرية العاملة في الداخل والخارج إلى أنه لا يجوز لها التأثير في قضايا الفقر التي تقع في الهياكل الاجتماعية والسياسية للبلدان والجماعات ويجب عليها أن تتجنب السعي للقضاء على الظلم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي[١].

على نحو مغاير تماماً، هناك وصف محدد في النظام الإسلامي للصدقات. في هذا السياق تحقق الزكاة وهي النوع الوحيد من الصدقات التي تدخل ضمن أركان الإسلام الخمسة أهدافاً محددة، وتقع جميع أهداف الزكاة في إطار التضامن الاجتماعي، ويعني ذلك أن أثر الزكاة لا ينعكس

[1] . من قسمات التجربة اا يطانية العمل ا ي والتطوعي، ع وإعداد وتر ة بدر ناصر ا ط ي، ص ٧٤.

بشكل كلي على تحقيق أهداف التـوازن الاجتمـاعي[1] . والـسبب في ذلـك أن الزكـاة تنـتظم مـصارف مخصوصة حددها القرآن[2] . كما أنها تعتمد على حسابات نسبية وفقـاً لمعـايير مختلفـة، وبالتـالي لا تقوم الزكاة بمتابعة كل الفراغات الاجتماعية التنموية الناتجة عن حركة تداول الثروة بين الناس. من هنا تنبع أهمية الوقف في ملء فراغات اجتماعية جديدة. تتضح هذه الفراغات مـن خـلال الفروقـات بين الزكاة والوقف؛ فالزكاة في معظم مستحقاتها تمتد إلى أفق زمـني طويـل يـصل إلى الحـول، بينمـا يشكل الوقف موردا متجددا لا يعتمد على الحول، عـلاوة علـى أن وعـاء الوقـف يتـسع للمزيـد مـن حاجات المجتمع. وبدون شك أن هناك علاقة تكاملية بين الوقف والزكاة وسائر الـصدقات، فـأموال الوقف معفاة من الزكاة لأنها تـصب في نفـس الاتجـاه التنمـوي، وأمـوال الزكـاة لا تـدفع لمـشروعات الوقف لأن مصارفها محددة لغير الوقف[3].

---

[1] . مد عمر زب ، دور الدولة قيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، سلسلة اضرات الفائزين ـ ائزة البنـك الإسلامي للتنمية، رقم ١٣، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط٢، ٢٠٠٣، ص ٤٢.

[2] . انظر: سورة التوبة، الآية ٦٠.

[3] . انظر: قرار رقم ٢٧ (٢/٤) الصادر عن لس مع الفقه الإسلامي ا نعقد دورة مؤ ره الرابـع ـدة ا ملكة العربية السعودية للفترة ٦-١١ شباط ١٩٨٨، ع٤، ج١، ص ٥١٧.

المبحث الثاني

قطاعات العمل الوقفي

تحليل ودلالات

يحتل العمل الوقفي مساحة كبيرة في المجتمع الغربي، ويتسم بطابع العبور بين الدول والتحرك في معظم الأحيان ضمن نطاق متعدد الجنسيات. وفي إطار الأهداف الإنسانية المشتركة تنشط المنظمة الخيرية في فروع عديدة، تغطي أنحاء متفرقة من العالم من وراء حدود الدولة القطرية. في ضوء الحدود الجغرافية الممتدة، وازدياد رقعة العمل الخيري، واتساع واجهة المؤسسات وتعدد محاور العمل، يتعين تحديد الوعاء المؤسسي للعمل الخيري ووصف الآليات التي يقوم عليها:

تصنيف المؤسسات الوقفية:

استنادا إلى المعطيات العديدة حول تنوع واتساع رقعة العمل الخيري يمكن تصنيف مؤسسات هذا القطاع بحسب معايير مختلفة:

- **الموقع الجغرافي**: تقسم المؤسسات الوقفية بحسب موقعها إلى محلية ووطنية وقارية؛ أما المحلية فهي التي توجد عادة على مستوى المدينة أو القرية أو حي من الأحياء بخاصة في المدن الكبيرة مثل نيويورك وشيكاغو، بينما توجد الوطنية على مستوى الولايات ككل، وأما القارية فتوجد على مستوى قارة مثل أمريكا الشمالية[1]. وواضح أن المؤسسات غير الربحية كلما كانت عابرة للحدود بين البلدان فإنها تتأثر بشكل ما بتدخل الدولة أو الجهة التابعة لها، والتي تكون أحياناً منظمات دولية تسعى لتطبيق سياسات معينة على مناطق بعينها.

[1] . عبد الرزاق ود الزهرا ، ا سلمون الولايات ا تحدة الأمريكية (نسخة الكترونية).

في مثـل هـذه الحـالات لا تخلـو المنظمـات غـير الربحيـة مـن انعـدام القـيم الديمقراطية نتيجة الأداء الإداري والأهداف غير المعلنة الـتي تريـدها الجهـات المتبوعة.

- **التمويل**: هناك نوعان من المؤسـسات الوقفيـة بحـسب الجهـة المولـة، وهمـا المؤسـسات العامـة Public Foundation وتعتمـد في مـصادر التمويـل علـى الجمهور، ومؤسسات خاصة Private Foundation وتعتمد على أشخاص أو أسر على سبيل التعيين. وبوجه عام، تتميز المؤسسات غير الربحيـة Non-profit Corporation والـتي تمثـل شخـصيات اعتباريـة عـن المؤسـسات الوقفية أنها تمول في معظـم أنـشطتها مـن الجمهـور علـى شـكل أمـوال وقفيـة ومساعدات خيرية تكون معدة للاستثمار. وغالباً مـا يمثـل الجمهـور مؤسـسات المجتمع المدني مثل النقابات والاتحـادات والمراكـز الدينيـة والثقافيـة، عـلاوة على أنها تختص بهيئات إدارية تضم المؤسسين والأعضاء ومن في شاكلتهم[1].

- **المنفعة**: تختلف الأوقاف فيما بينها تبعا لطبيعة الإفادة المرجـوة منهـا. توجـه في الأصل خدمات الأوقـاف للمنفعـة العامـة مثـل المراكـز الدينيـة والمؤسـسات الصحية والتعليمية ونحوها، ولكن في سبيل استمرارية مـشروعات الوقـف يـتم استحداث أوقاف على شكل أصول إنتاجية ربحية للنهوض بـصيانة الأوقـاف. وعلى أساس ذلك يدخل في إطار دراسة المؤسسة الوقفية مجموع الأصول الثابتة والأصول الإنتاجية المعدة للاستثمار.

وبشكل عام، توجد تصنيفات علمية مختلفة لقطاع المؤسسات غير الربحية، منهـا مـا يعتمـد على التوزيع المهني مثل التعليم والصحة والثقافة والبيئة والسلامة العامة والخدمات الإنسانية ونحـو

[1] . منذر قحف، الوقف الإسلامي، ص ٦١.

ذلك. ومنها ما يعتمد على حجم الثروة حيث تصنف كل مؤسسة في مدى دخلي معين، والواقع أن التصنيف في هذا الجانب يتسع للمزيد من المعايير التي يصعب حصرها[1].

المنظمات غير الربحية:

في أحدث التقارير الإحصائية حول تفسير إمكانات المنظمات غير الربحية، قام المركز الوطني للإحصاءات الخيرية التابع للمعهد الحضري في أمريكا[2] The Urban Institute, National Center for Charitable Statistics بدراسة ميدانية لهذه المنظمات على مستوى الولايات الأمريكية ككل، وبعد مرور سنتين من العمل وحتى نهاية عام ٢٠٠٥، انتهى المركز من إعطاء بيانات إحصائية للعديد من الجوانب المتعلقة بأنشطة مؤسسات الوقف والمنظمات غير الربحية. يمكن حصر بعض المؤشرات والمعطيات الإحصائية في جداول إحصائية تم إعادة ترتيبها لتسهيل قراءة النتائج المستهدفة. من هنا يشير الجدول رقم (١) إلى بعض المعطيات، منها:

أولاً: يصل عدد المنظمات غير الربحية المسجلة في أمريكا بشكل رسمي إلى (١,٤١٣,٧٠٨) منظمة، ويعني ذلك أن هناك منظمات غير مسجلة، مما يتيح القول إن عدد المنظمات الفعلي يتجاوز مليون ونصف منظمة غير ربحية. لم يستجب لتعبئة النموذج سوى (٥٦٦٧٤١) منظمة، أي أن المؤشرات الإحصائية لم تغط إلا نسبة (٤٠٪) من المجموع الكلي من المنظمات غير الربحية المسجلة لدى الدولة.

ثانياً: تتوزع المنظمات غير الربحية في أمريكا إلى ثلاثة أنواع، وهي:

١. المؤسسات الوقفية الخاصة Private Foundation : ويصل عددها إلى (١٠٣٨٨٠) مؤسسة مسجلة، تغطي العينة منها (٧٧٢٤٨) مؤسسة، بنسبة تصل إلى (٧٤٪)، أي أن المؤشرات الإحصائية تفتقد إلى (٢٦٪) من العدد الفعلي، ومع ذلك فإن المؤشرات تدل على

[1]. للمزيد حول تصنيف القطاعات الأهلية، انظر ا وقع الإلكترو :
http://nccsdataweb.urban.org

[2]. The Urban Institute, National Center for Charitable Statistics

أن العينة محل الدراسة من المؤسسات الوقفية الخاصة (٧٤٪) دخل إلى حيازتها من السيولة المالية بموجب الوصولات المستلمة Cross Receipts لعام ٢٠٠٥ ما يقارب (٢٤٢) مليار دولار، ولديها أصول ثابتة تتجاوز قيمتها (٤٢١) مليار دولار .

٢. المؤسسات الخيرية العامة Public Charity: يصل عدد العينة إلى (٣٣٢٩٨٨) مؤسسة، وبنسبة (٣٩٪) من العدد الفعلي، أي أن نسبة الفاقد في المؤسسات الخيرية العامة يصل إلى (٦١٪)، ومع ذلك لديها تبرعات أو سيولة مالية مستلمة لعام ٢٠٠٥ تقارب (١,٥) تريليون دولار، وتقارب قيمة أصولها الثابتة لنفس العام حوالي (٢) تريليون دولار .

٣. المؤسسات الأخرى Other Nonprofits : وهي تمثل المراكز والاتحادات والنوادي والهيئات وغيرها من المؤسسات غير الربحية، وعددها حسب العينة (١٥٦٥٠٥) مؤسسة، وبنسبة (٣٤٪) من العدد الفعلي للمؤسسات المسجلة، أي يصل الفاقد إلى (٦٦٪)، وبالرغم من ذلك استلمت تبرعات أو سيولة مالية بموجب القيود المحاسبية لعام ٢٠٠٥ نحو (٥٤٨) مليار دولار، ولديها أصول ثابتة تزيد على (٩٠٣) مليار دولار .

ثالثاً: يشير الجدول إلى أن المجموع الكلي للمبالغ المستلمة للمنظمات غير الربحية حسب العينة حتى نهاية عام ٢٠٠٥ يقارب (٢,٣) تريليون دولار، وأن المجموع الكلي للأصول الثابتة لنفس العام يتجاوز (٣,٢) تريليون دولار. كما أن المؤسسة الخيرية تحتل المركز الأول بين المنظمات غير الربحية بنسبة (٥٨,٨٪) تليها المؤسسات الأخرى بنسبة (٢٧,٦٪) ثم المؤسسة الوقفية بنسبة (١٣,٦٪).

يدل الجدول رقم (١) على جوانب مهمة في العمل الخيري على مستوى جميع الولايات في أمريكا، يمكن إجمالها قي النقاط الآتية:

١. يحتل قطاع العمل الخيري في أمريكا مكانة مرموقة على المستوى العالمي، لأن حجم هذا القطاع كما تشير العينة يقارب (٥,٥) تريليون دولار لمجموع التبرعات والمنح المستلمة والأصول الثابتة للمنظمات غير الربحية، مع العلم أن هذه العينة تنتظم عاماً واحداً، كما أنها لا تمثل سوى (٤٠٪) من مجموع المنظمات غير الربحية المسجلة لدى الدولة.

٢. وبعد الرجوع إلى المؤشرات الإحصائية التي قام بها المركز المشار إليه National Center for Charitable Statistics وفحص هذه المؤشرات وإجراء بعض العمليات الحسابية عليها، يمكن استقصاء عدد المنظمات الحكومية غير الربحية المسجلة التي لم تدخل في العينة وبيان مدى الدخل الكلي Total Income المتعلق بها،كما هو موضح في الجدول رقم (٢). يصل مجموع المنظمات غير الربحية المسجلة لدى الدولة والتي لم تدخل في العينة إلى (٨٤٦,٩٦٧) منظمة، وهي تشكل الفاقد ونسبته (٦٠٪) من مجموع المنظمات غير الربحية. من الصعب تحديد المبالغ المستلمة والأصول الثابتة بشكل دقيق لهذه المنظمات لأنها محصورة ضمن مدى أو فئة دخلية، ولكن مما لا يخفى أن احتسابها إلى جانب العينة (٥,٥) تريليون دولار، يؤدي إلى زيادة هذه القيمة بوحدات التريليون، مما يعزز من اتساع قاعدة العمل الخيري في أمريكا على نحو يثير الدهشة بالمقارنة مع البلدان العربية والإسلامية.

٣. يتضح من الجدول أن هناك (٣,١٣٤) منظمة غير ربحية يزيد دخل كل واحدة منها لعام ٢٠٠٥ على (٠,١) مليار دولار، وتزيد قيمة الموجودات لديها على (٣,٢) تريليون. بدون شك أن هذه المؤسسات تقوم بدور أساسي على مستوى عابر للدول، وهنا لا تكفي الإشارة إلى وقفيات معروفة مثل وقفية غيتس وفورد وروكفيللر وغيرهم. وحتى أنه يمكن للمنظمات التي تقع في الفئة الدخلية بين (١٠– أقل من ١٠٠) مليون دولار أن تمارس في بعض أنشطتها أعمالا خيرية على مستوى العالم، لأن القيمة الكلية للموجودات لدى هذه المؤسسات وعددها (١٦,٧٨٠) مؤسسة تزيد على (١,٢) تريليون دولار. من هنا فإن الحديث عن مؤسسات خيرية موجودة في أمريكا لا ينبغي حصره في كل الأحوال في نطاق جغرافي محدود، وإنما يدخل في نطاق متعدد الجنسيات.

٤. من المؤكد أن نسبة العينة التي لا تتجاوز (٤٠٪)، ووجود فاقد (٦٠٪)، يدل بصورة واضحة على التحفظ وعدم الرغبة للمنظمات غير الربحية في أمريكا في إعلان أية بيانات، ومزاولة العمل ضمن إجراءات شديدة الكتمان والسرية. مثل هذه السياسة تضع المنظمات

خارج الرقابة المطلوبة، وربما ممارسة أشكال من العمل غير معلنة أو مخالفة للأعمال المتوقعة.

المؤسسات الوقفية:

في سبيل الوصول إلى نتائج أكثر تركيزا للدلالة على المعطيات السابقة، فإن المؤسسات التي تمثل جانب الخدمات في العمل الوقفي تعكس صورة نموذجية للدراسة محل البحث، وذلك أنها تتضمن طبيعة وقفية خالصة، وأنها من المتوقع أن تباشر خدمات معلنة. في هذا الصدد، يشير الجدول رقم (٣) إلى قائمة منتقاة من المؤسسات الوقفية التي تعنى بتقديم الخدمات الأساسية، تنحصر بدور العبادة ممثلة بالكنائس، ومراكز التعليم ممثلة بالمدارس، إضافة إلى الخدمات الصحية ممثلة بالمستشفيات وما ينفق عليها من أبحاث طبية. وأهم المعطيات في الجدول المشار إليه:

أولاً- الكنائس: يوجد في أمريكا (١٦١,١٤١) كنيسة مسجلة، لم يستجب للدراسة الميدانية سوى (٦,٣٩٠) كنيسة، أي أن نسبة العينة لا تتجاوز (٤٪) من الموجود الفعلي بسبب وجود فاقد مقداره (١٥٤٧٥١) كنيسة، وواضح أن النسبة ستنخفض أكثر إذا علم أن هناك كنائس غير مسجلة بالفعل.وبالرغم من أن نسبة تمثيل العينة ضئيل جداً بالمقارنة مع الموجود الفعلي، إلا إن الإحصاءات تشير إلى أن العينة (٤٪) استلمت تبرعات خيرية لعام ٢٠٠٥ تقارب (٧٩) مليار دولار، كما أن لديها أصولا ثابتة تقارب (٨٨) مليار دولار.

ثانياً- المدارس: يصل عدد المدارس غير الربحية في أمريكا إلى (٢٠,٥٨٠) مدرسة مسجلة، منها (١٤,٢٠٥) مدرسة خضعت للعينة بنسبة (٦٩٪)، أفادت من التبرعات الخيرية لعام ٢٠٠٥ بمقدار (٢٣٨) مليار دولار، وتستحوذ على أصول ثابتة بقيمة (٤٤١) مليار دولار.

ثالثاً- المستشفيات: أما المستشفيات غير الربحية التي تخرج عن عمل الحكومة الفيدرالية فيصل عددها إلى (٦١٩٩) مستشفى مسجلة، شملت العينة (٤,٨٨١) مستشفى بنسبة (٧٩٪). تتجاوز التبرعات الخيرية للمستشفيات غير الربحية قيمة (٤٧٣) مليار دولار لعام ٢٠٠٥، كما

أن الأصول الثابتة تتجاوز (٤٣٥) مليار دولار. والمعروف أن أمريكا تنحصر الخدمة الصحية فيها على الموظفين الحكوميين، ولا تمنح خدمة التأمين الصحي الشامل للمجتمع. من هنا تأتي أهمية وجود القطاع الثالث الذي يوفر الخدمات بنسبة تفوق خدمة الدولة.

هناك نتائج عديدة يمكن الوصول إليها من خلال قراءة المعطيات الإحصائية السابقة، وأهمها:

١. تزيد الثروة الوقفية للقطاعات الثلاثة؛ الكنائس والمدارس والمستشفيات، على (١,٧٥٤) مليار دولار، أي أنها تزيد على (١,٧) تريليون دولار، وهي تمثل مجموع التبرعات الوقفية والأصول الثابتة لعام ٢٠٠٥.

٢. يوجد تركيز كبير على الوقف الديني[١]، فهي تزيد عن المدارس نحو ثمانية أضعاف، وتزيد عن المستشفيات نحو (٢٦) ضعفا. وهنا تجدر الإشارة إلى أن أمريكا تمتاز بحرية التدين على نحو مفرط، فالإنسان بمقدوره ممارسة أية طقوس دينية حسب هواه؛ من عبادة الأصنام إلى ادعاء النبوة، الأمر الذي زاد من اتساع قاعدة المجموعات الدينية وتنوعها، علاوة على ارتفاع نسبة المهاجرين من أجناس وملل شتى[٢]، والذين ينحدرون أصلاً من المناطق الأقل حظاً، وبخاصة دول القرن الإفريقي.

٣. وفقاً لما تقدم، أخذ دور الكنيسة ينشط لدمج المجموعات الدينية الجديدة وجذبها نحو المعتقدات النصرانية. وبسبب الأعباء الجسيمة التي تقع على كاهل الكنيسة من خطط تبشيرية ووضع سياسات للدول المستضعفة وغيرها، كان من الطبيعي أن تصل ثروة الكنيسة إلى (١٦٧) مليار دولار من التبرعات الوقفية والأصول الثابتة، مع العلم أن أصل العينة لا تتجاوز (٤٪) من الموجود الفعلي.

[1] . ينحصر الوقف الدي بالكنائس وهو الذي تغطيه العينة، أما ا ساجد فلا تدخل العينة وهي ضـئيلة جـدا ومعظمها مبا مستأجرة.

[2] . عبد الرزاق ود الزهرا ، ا سلمون الولايات ا تحدة الأمريكية. نقلا عن: مار ، ١٩٨٩، ص ٧٢٣.

٤. يؤكد انخفاض نسبة العينة إلى (٤٪) من الموجود الفعلي، استقلالية الكنيسة خارج نظام الرقابة للدولة، كما يؤكد على رغبتها في المحافظة على نظام الدعم الاجتماعي الذي تحظى به، وتمتعها بخصوصية شديدة في إطار علاقتها مع السلطة. فالعينة (٤٪) تستحوذ على ما يقارب (٠,١٧) تريليون دولار، ولو كان هناك إفصاح حقيقي عن البيانات المطلوبة وازدياد نسبة العينة فإن قيمة ثروة الكنيسة التي تتناولها الدراسة ستتضاعف بوحدة التريليون.

المبحث الثالث

نماذج العمل الوقفي والفرص المفادة

يوجد في أمريكا نحو (٣,١٧٦) منظمة غير ربحية يزيد الدخل السنوي لكل واحدة منها عن (١٠٠) مليون دولار، وقد خضع للعينة منها (٣,١٣٤) منظمة، استحوذت على ثروة إجمالية زادت على (٣,٢) تريليون دولار. من الواضح أن هناك مؤسسات وقفية مانحة تتجاوز ثرواتها المليار دولار، وبدون شك أن هذه المؤسسات تكون أنشطتها عابرة للبلدان. في هذا المبحث سنعرض لأهم تلك المؤسسات الوقفية بصورة إجمالية مع التركيز على بعض السياسات المتبعة.

أولا – مؤسسة بيل وميلندا غيتس الوقفية[1] Bill & Melinda Gates Foundation: على الرغم من أن إنشاء هذه الوقفية حديث نسبياً إلا إن وقفية غيتس وزوجته ميلندا تعد أكبر وقفية في العالم، وقد بلغ إجمالي رأسمال الوقفية لعام ٢٠٠٥ قرابة (٢٨) مليار دولار. في عام ٢٠٠٠ تم دمج مؤسستين خيريتين، الأولى يملكها بيل غيتس الابن رئيس ومؤسس شركة مايكروسوفت كمبيوتر، وهذه الوقفية مختصة في الأغراض التعليمية وبخاصة التكنولوجيا المكتبية،

---

[1]. . انظر ا وقع الإلكترو : www.gatesfoundation.org

والثانية يملكها ويليام غيتس الأب وهي مختصة بالصحة العامة. بعناية فائقة وتخطيط واع لأولويات العمل، تقوم مؤسسة غيتس بتحديد برامجها الصحية والتعليمية؛ ففي برامج الصحة العالمية تقدم إعانات للفئات الفقيرة المستهدفة في شتى أرجاء العالم للتخلص من آثار أمراض فتاكة مثل الآيدز والسل وشلل الأطفال، وفي برامج التعليم يتمكن الطلاب الموهوبين من الحصول على منح لمتابعة تعليمهم في جامعة كامبردج.

قامت المؤسسة في العام ٢٠٠٥م بتمويل برنامج تعليمي وطني في أمريكا حول "إعادة تعريف المدارس الثانوية الأمريكية: إعداد جميع الطلبة للجامعة والعمل والمواطنة"، ويهدف المشروع إلى إنشاء (٢٠٠٠) مدرسة ثانوية بتكلفة تتجاوز (١٧٧) مليون دولار، كما أن المؤسسة أوقفت نحو مليار دولار على مدى (٢٠) سنة قادمة لمساعدة الطلبة الفقراء الموهوبين[1]. بدون شك أن مؤسسة غيتس تحتل الريادة في مواجهة التحديات المعاصرة وأهمها الأمراض التي تواكب حياة الإنسان بين الحين والآخر، ومع وجود (١٩٨) موظفا يعملون فيها على درجة عالية من المهنية والتخصصية قامت منذ إنشائها بتقديم منح تقارب (٧,٥) مليار دولار، أفاد منها (١٠٠) دولة حول العالم.

ثانيا-: وقفية روكفيللر Rockefeller Foundation: تأسست هذه الوقفية عام ١٩١٣ وكانت تهدف إلى التقدم في مجالات التعليم وأبحاث الصحة العامة، ومن ذلك تطوير لقاحات للوقاية من الحمى الصفراء، ثم توسع اهتمامها نحو تحديث القطاع الزراعي خصوصا في العالم النامي، وهو ما يعرف بالثورة الخضراء. في عام ٢٠٠٤ بلغت الثروة التي تملكها وقفية روكفيللر قرابة (٣,٢) مليار دولار. وهي تنشط الآن عبر العالم ولديها (١٨٦) عاملاً من المختصين في الأعمال الإنسانية والعمل الخيري[2].

---

[1] . سا أ د سحاب، وذج وقفي يل، جريدة ا دينة، الثلاثاء ٦ ادى الآخرة ١٤٢٦هـ، العدد ١٥٤٢٠.

[2] . من ا عروف أن مؤسسة روكفيللر قامت بالت ع للحكومة الأمريكية بقطعة أرض ب عليها مقر الأمم ا تحدة نيويورك، ومن ا شروعات النهضوية ا نسوبة لعائلة روكفيللر تأسيس مصرف تشيس منـهاتن وشـركة بـان أمريكان وجامعة شيكاغو. انظر ا وقع الإلكترو : www.rockfound.org

ثالثاً– وقفيات أخرى: من الوقفيات العملاقة الموجودة في أمريكا ما يعرف بوقفية كارنيجي[1] Carnegie Corporation . في عام ١٩١١م تم إنشاء وقفية كارنيجي، وقد بدأت أنشطتها في أمريكا ثم امتدت إلى دول الكومنولث البريطاني ودول إفريقيا. في نهاية عام ٢٠٠٥ كانت لدى وقفية كارنيجي قرابة (٢،٢) مليار دولار، ولها فروع عديدة وبخاصة في بريطانيا حيث توجد وقفية كارنيجي البريطانية وبالتحديد في اسكتلندا، البلد الذي ينتمي إليه كارنيجي مولدا ونشأة. وفي عام ٢٠٠١ أنشأت الوقفية جائزة للعمل الخيري تمنح كل سنتين للمؤسسات التي تدعم العلاقات الديمقراطية في التنظيم المؤسسي.

ومن الوقفيات المهمة الأخرى وقفية فورد Ford foundation والتي تقوم بالعمل على ترسيخ القيم الديموقراطية، والحد من الفقر والتخلف عبر العالم. ومن المهام التي تعتقد وقفية فورد أهمية التصدي لها قضايا حقوق الإنسان وفرص التعايش السلمي بين الأديان. من هنا نشطت الوقفية في العمل الخيري في فلسطين، فمنذ عام ١٩٤٨ أنفقت الوقفية حوالي (٥٠) مليون دولار في الأراضي المحتلة على المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وقضايا السلام. وفي هذا الصدد تقوم بدعم بعض مؤسسات المجتمع المدني لتوسيع قاعدة المنح والبحث العلمي في جامعات فلسطين المختلفة. في هذا الإطار حصل معهد الحقوق في جامعة بيرزيت عام ٢٠٠١ على منحة من وقفية فورد بقيمة مليون دولار، كما حصل نظام المعلومات الفلسطيني "المقتفي" على منحة بقيمة (٧٥) ألف دولار، والذي تم تطويره من قبل معهد الحقوق المشار إليه[2].

وهناك وقفيات كثيرة يصعب حصرها وهي تمارس العمل الخيري على مستوى عابر للحدود بين البلدان، ومنها وقفية ماك آرثر[3] MacArther Foundation ووقفية وليام وفلورا هوليت [4] William and Flora Hewlett Foundation ووقفية هنري لوس[5] Henry Luce

---

[1] . انظر ا وقع الإلكترو : www.carnegie.org

[2] . انظر ا وقع الإلكترو : www.Fordfoundation.org

[3] . انظر ا وقع الإلكترو : www.macfound.org

[4] . انظر ا وقع الإلكترو : www.hewlett.org

[5] . انظر ا وقع الإلكترو : www.hluce.org

Foundation ووقفية تشارلز ستيوارت[1] Charles Stewart Mott Foundation ووقفية سيجرد[2] Sigrid Rausing Trust ووقفية الرعاية الإنسانية في كندا[3] Human Concern International ووقفية سارلو[4] Sarlo Foundation وهي من الوقفيات المختصة في خدمة الجاليات اليهودية وغيرها.

وعلى غرار ازدهار تجربة المؤسسات الوقفية في الغرب، نشطت مؤسسات ووقفيات إسلامية في نفس المجال. وفي إطار تنموي أكثر تحديداً، يمكن اعتبار المؤسسة الوقفية الإسلامية التي تختلف عن المؤسسات الغربية وفقاً لعامل ندرة السيولة المالية بأنها "مؤسسة مالية مختصة في تعبئة الموارد الوقفية وتوظيفها بشكل عقلاني رشيد"[5] . ورغم أن الوقفيات الإسلامية في الغرب ما تزال في بداية عهدها وأن أنشطتها الوقفية محصورة في مجالات تكاد تكون متشابهة، إلا إنها تعالج قضايا المسلمين في ديار الغربة وتسهم في إبراز الثقافة الإسلامية في محافل اجتماعية متعددة.

يمكن التعرف على بعض هذه الوقفيات وطبيعة الأهداف التي تسعى لتحقيقها مجملة على النحو الآتي:

أولاً– الوقف الإسكندنافي[6]: يقع مقر الوقف الإسكندنافي في الدانمرك، وهو تجمع إسلامي شعبي يستهدف الجاليات المسلمة في الدول الإسكندنافية. يقوم الوقف الاسكندنافي على مبادئ الشورى والتعامل بالحسنى والوسطية الإسلامية المنضبطة بمنهج أهل السنة والجماعة. استناداً إلى هذه المبادئ يسعى هذا الوقف إلى تحقيق المشاركة العملية في قضايا الأمة الإسلامية وشرح عقيدة

---

[1] . انظر ا وقع الإلكترو : www.mott.org

[2] . انظر ا وقع الإلكترو : www.sigrid-rausing-trust.org

[3] . انظر ا وقع الإلكترو : www.humanconcern.org

[4] . انظر ا وقع الإلكترو : www.sfjcf.org

[5] . مد بو جلال، و صياغة مؤسسية للدور التنموي للوقف، دراسات اقتصادية إسلامية، لد ٥، عـدد ١، ١٩٩٧، ص ٦٦.

[6]. انظر ا وقع الإلكترو : www.wakf.com

التوحيد وتبني المصالح الإسلامية المشتركة. من أبرز التحديات المعاصرة التي واجهها الوقف الإسكندنافي كيفية التعامل مع ما يعرف بالرسوم المسيئة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم والتي خرجت من الدانمارك. بدون شك يدخل الدور الذي لعبه الوقف في هذا المجال في إطار نظرية العلاقة بين الوقف والسلطة، وقد قام بتحريك الرأي العام الإسلامي ضمن مساعي شاقة انتهت بمقاطعات اقتصادية وإثارة الروح الإسلامية من جديد، كما دعا الدول العربية إلى طرح مشروع قرار في الأمم المتحدة لاستصدار قانون لحماية الأقليات والمحافظة على معتقداتها الدينية في جميع أنحاء العالم، والذي تم ترجمته فعليا فيما بعد.

ثانياً– الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية[1] North American Islamic Trust (NAIT) : بسبب خوف المسلمين من موجة التبشير، وفي سبيل ضمان حماية أكبر لأصول الجالية الإسلامية في أمريكا، بادرت جمعية الطلبة المسلمين الأمريكية عام ١٩٧٣ بتأسيس الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية. يشرف هذا الوقف على نحو (٣٠٠) وقفية إسلامية تابعة للمراكز الإسلامية، ويقتصر دوره في تعريف تلك المراكز بأهمية المحافظة على شروط الواقفين والالتزام بالأهداف الإسلامية لهذه الأوقاف. إلى جانب ذلك يتركز دور الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية بثلاثة أنشطة أساسية تتمثل بالمساجد والتعليم والمراكز الإسلامية. وفي هذا السياق قام منذ تأسيسه بنشر أكثر من (١٠٠) كتاب في فروع المعرفة الإسلامية المختلفة، كما أنه قام باستحداث الصندوق التعاوني للمراكز الإسلامية التابعة له Islamic Centers Cooperative Fund (ICCF) . من خلال هذا الصندوق يقوم بمنح قروض بلا فائدة للجاليات الإسلامية لتشجيعها على إقامة المساجد والمدارس والمراكز الإسلامية. ومنذ عقدين قام بتأسيس وتبني الصناديق التعاونية التي تستثمر في الشركات التي توافق تعاليم الإسلام.

ثالثاً– وقفيات إسلامية أخرى: وهناك العديد من الاتحادات والمنظمات الإسلامية الدولية، ومنها اتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا[2] The Federation of Islamic Organizations

---

[1] . انظر ا وقع الإلكترو : www.nait.net

[2] . انظر ا وقع الإلكترو : www.eu-islam.com

in Europe (FIOE) ، وهـو منظمـة أوروبيـة غـير ربحيـة، يعمـل كإطـار لـبعض المؤسـسات والمنظمات الإسلامية في أوروبا، وأهمها المعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية، والمجلس الأوروبي للفتـوى والأبحاث، وجمعية المدارس الإسلامية في أوروبا، والجمعية الأوروبيـة للمـوظفين الإعلامـيين. تتـسع أهداف الاتحـاد لعقـد المـؤتمرات والنـدوات للتعريـف بالإسـلام ونظمـه التربويـة والثقافيـة في نطـاق استمرارية التواصل الحضاري مع المجتمع الأوروبي. ومنهـا التجمـع الإسـلامي في أمريكـا الـشمالية[1] Islamic Assembly of North America (IANA) ، وقـد قـام هـذا التجمـع بتأسـيس مشروع مؤسسة الوقف لضمان استمرارية البرامج التي يشرف عليها وأهمها المؤتمرات وإصـدار الكتـب والقيام بالأنشطة الدعوية والإعلامية[2].

وهناك مؤسسات إسلامية عديدة في أمريكا يتسم بعض أنشطتها بالعمل الوقفي مثل الجمعيـة الإسلامية في أمريكا الشمالية[3] Islamic Society of North America (ISNA)، والحلقـة الإسلامية لأمريكا الشمالية[4] The Islamic Circle of The North America (ICNA) ، ومن المؤسـسات الإسـلامية الفاعلـة في المجتمـع الأمريكـي مـا يعـرف بمجلـس العلاقـات الإسـلامية الأمريكية[5] Council on American-Islamic Relations (CAIR) ، والذي يتصدر العمـل الإسلامي في أمريكا على مستوى الحوار وممارسـة الحريـة الدينيـة ودعـم الـسياسات المحليـة الـتي تحترم الحقوق المدنية ومسؤوليات أخرى عديدة.

---

[1] . انظر ا وقع الإلكترو : www.iananet.org

[2] . و در الإشارة إ أن التجمع الإسلامي أمريكا الشمالية يقوم بدور إعلامي متميز مـن خـلال مكتبـة السج ا سلم وإصدار الدورية الفصلية ا عروفة جلة ا نار ومشروع تر ة معا القرآن وا ط ا ـا للفتـوى وموقع إذاعة طريق الإسلام على الإنترنت والذي فيه أكثر من (١٤٠) قارئاً.

[3] . انظر ا وقع الإلكترو : www.isna.net

[4] . انظر ا وقع الإلكترو : www.relieffonline.org

[5] . انظر ا وقع الإلكترو : www.cair-net.org

الفرص المفادة:

يدل العمل الوقفي في الغرب بحسب المعطيات الوصفية السابقة بشكل أكيد على وجود مفارقة كبيرة بينه وبين الوقف في البلاد الإسلامية، ويمكن في هذا الجانب الإشارة إلى بعض الأسس الجوهرية:

١. تُمَارَس في الغالب فكرة الوقف في البلدان الغربية من خلال منظمات عملاقة، وهي عبارة عن تجمعات وأوعية للجماهير يلتقون من خلالها لتحقيق مبادئ معينة، وهذه الأوعية تعكس طبيعة "الجماعات النوعية أو الطوعية أو التضامنية التي تعمل على تعبئة أوسع عضوية ممكنة حول هدف عام"[١]. تعتمد هذه المنظمات في إدارة الأوقاف الاستثمارية على أساليب شبيهة بالأساليب المتبعة في إدارة المؤسسات الاقتصادية.

٢. يعتمد الدور التنموي للأوقاف في الغرب بشكل أساس على طبيعة القوانين التي تحكم المؤسسات. تمنح هذه القوانين جميع مؤسسات العمل الأهلي الاستقلالية الكاملة في مزاولة أعمالها المختصة بها دون اتخاذ إجراءات أو أية قيود تعيق من حرية وحركة هذه الأعمال، بل إن هناك تدابير كثيرة تتخذها الحكومة تتمثل بصورة الدعم السخي لقطاع العمل الأهلي.

٣. من هنا تنبع أهمية العمل الأهلي في إدارة الأوقاف بعيداً عن الأداء الحكومي الذي لا يتناسب مع طبيعة المؤسسات الاقتصادية التابعة للقطاع الخاص. والمعروف أن القطاع الخاص يركز على الإنجاز الفعال متجاوزا الجوانب السلبية للأداء الإداري.

٤. تتسع مساحة العمل الخيري في أمريكا للعديد من مؤسسات العمل الأهلي والمنظمات الإنسانية، وبالرغم من أن المؤسسات الوقفية في أمريكا يصل عددها إلى (١٠٣٨٨٠) وقفية، وهو تمثيل للعمل الخيري لا يستهان به، إلا إن نسبته ضئيلة بالمقارنة مع

---

[1] . حلمي شعراوي،، "ا ركات الاجتماعية وا نظمات غ ا كومية: أي إطار د قراطي"، ورشة عمل حـول الد وقراطية وا تمع ا د الوطن العر ، ١٩٩٩، القاهرة، مركز البحوث العربية، ص٢.

المنظمات الخيرية العاملة في نفس المجال والتي يتجاوز عددها (١,٤) مليون منظمة إنسانية. في المقابل فإن بعض الدول العربية لا يوجد فيها أكثر من (١٠) منظمات خيرية، وحتى أن مجموع منظمات العمل الأهلي العربية لا تعكس نسبة ضئيلة من مجموع الوقفيات في أمريكا فضلا عن المنظمات الأهلية[١].

٥. ينظر النظام الغربي إلى القطاع الثالث على أنه مكمل للواجبات المنوطة بالدولة، بل إن الدور الذي يقوم به هذا القطاع يتحمل مسؤوليات كثيرة تدخل في صميم الأعمال المطلوبة من الدولة. ووفقاً لذلك تقوم الدولة بدعم هذا القطاع من خلال قانون الضرائب. هناك وجوه متعددة يشملها قانون الإعفاءات الضريبية، منها العقارات الوقفية والدخل والأرباح المتحققة من الأنشطة الاستثمارية. وحديثاً بدأ بالظهور في أمريكا الوقف الذري الذي يأخذ شكل الأمانة الوقفية Trust بشكل متسارع للإفادة من الإعفاء الضريبي وبخاصة ضريبة التركات.

٦. هناك صورة أخرى للدعم الحكومي تتمثل في المنح المالية السنوية. في عام ٢٠٠٥ وصل عدد منظمات العمل الأهلي التي تعتمد بشكل أساس على موارد مالية عامة من الدولة أو القطاع العام إلى (٣٨٥,٧٨٦) منظمة أهلية مسجلة بشكل رسمي، منها (١٨٦,٢٧٦) منظمة أفادت من المنح الحكومية وقدرها (٣٥٧) مليار دولار، مع العلم أن لديها أصولاً ثابتة بمقدار (٤٢٧) مليار دولار[٢] . كما أنه يوجد منظمات أخرى تتقاضى نسبة محددة لا تزيد عن الثلث من الدعم المخصص لها من دخل الاستثمار الإجمالي، وعدد هذه المنظمات (٢٣٧,٩٦٣)منظمة مسجلة بشكل رسمي، منها حوالي (٩٨) ألف منظمة أفادت من المنح الحكومية لنفس العام بمقدار (١٧٥) مليار دولار، ولديها أصول ثابتة تزيد على (٢١٥) مليار دولار[٣].

---

[1] . الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، التقرير السنوي الثا ، القاهرة ٢٠٠٢.

[2] . The Urban Institute, National Center for Charitable Statistics

[3] . Ibid

وعلى هذا يمكن الإفادة من التجربة الغربية في تفعيل دور الأوقاف الإسلامية في جوانب إيجابية عديدة، وفيما يأتي بيان لأهم هذه الإيجابيات:

١. إن تراجع العمل الأهلي في المجتمعات العربية يعود إلى أسباب عديدة أهمها تلك القيود التي تفرضها الدولة، وأحيانا يعود إلى التدخل المباشر. أما الآن فهناك صور للتدخل الغربي في العمل الأهلي العربي تحت ما يسمى تجفيف المنابع التي تصب في تمويل الإرهاب. في بعض الدول العربية هناك مسوغات حقيقية للقيود المفروضة أو للتدخل التي تفرضه الدولة في ممارسة أنشطة بعض المنظمات. وفي هذا الجانب يقوم بعض المنظمات بالترويج لمذاهب وأيديولوجيات مستوردة، وبعض المنظمات هي فروع لمنظمات عملاقة عابرة للحدود تتخذ من النشاط الإنساني ستاراً تختفي من ورائه أهداف غير معلنة.

٢. إن خصوصية الوقف وطبيعة الأهداف الإنسانية التي يسعى إلى تحقيقها تجعل من الصعب أن يقوم بدوره في ظل قيود صارمة من الدولة. ولكن توجد مساحة للتدخل الرقابي والفحص الدوري من قبل الدولة تقتضيه بعض الحالات. إن تجربة بعض وزارات الأوقاف تمثل عملية إحلال غير سليم لمبدأ الاستقلالية الذي تمتع به الوقف في التاريخ الإسلامي، وقام فيه بدوره الحضاري في نهضة الأمة وازدهارها. من هنا تكشف تجربة استقلالية الوقف عن نتائج إيجابية كثيرة، ففيما يتعلق بالدور الريادي للعلماء فإن هذه التجربة التي تخصص لهم حاجاتهم من مال الوقف ستؤدي إلى "زيادة مساحة الحرية في التفكير والتشريع واتخاذ القرارات وحتى الأبحاث الفقهية"[١]. ومن جهة أخرى تهدف استقلالية الأوقاف عن أموال الدولة إلى المحافظة بشكل أكبر على الحجج الوقفية وشروط الواقفين وعدم اختلاط أموال الوقف مع موارد الدولة الأخرى،

[1]. عبد الصبور مرزوق،علماء: استقلال الفتوى مرهون بالاستقلال ا ا للعلماء ويؤكدون أن الوقف هو ا ـل، إخوان أون لاين ٢٠٠٥/٧/١٣.

وهي في نهاية المطاف تعبير حي عن حرية الواقف وشرطه في إنشاء أوقاف ذات أهداف إنسانية محددة[1].

٣. تعمل المنظمات الأهلية في الغرب في إطار قوانين تحوّل الوقف بموجبها إلى مملوك للشخصية الاعتبارية ممثلة بالمؤسسة، وتبعا لذلك تمتلك المؤسسة القدرة على اتخاذ كل القرارات المتعلقة بملكية الوقف مثل البيع والهبة والرهن. هذه الحالة انتقلت إلى المنظمات والجمعيات الإسلامية سواء في الغرب أو البلدان الإسلامية، ولما كان الوقف في الإسلام يمتاز بخصوصية شديدة في مسألة انتقال الملكية، فإنه ينبغي مراعاة إطلاق ملكية الوقف باعتباره ملكا لله تعالى دون منح حق التملك لناظر الوقف أو المؤسسة التي تشرف عليه، مثل هذه الحماية تسهم في تجاوز الطبيعة المؤسسية للشخصية الاعتبارية التي تخضع لقرارات الهيئات ومجالس الإدارة.

٤. لا يمكن دائما في ضوء المصلحة المعتبرة النظر إلى الأوقاف على أنها غير قابلة للتداول، وفي هذا الإطار لا يعني تأبيد الأوقاف أن العقارات من مبان ومساكن غير قابلة للفناء أو التحول. وبالرغم من أهمية المعنى النسبي لمصطلح التأبيد في إيجاد البنية التحتية اللازمة للمشروعات المطلوبة إلا إن الوقف بشكل عام يمثل انطلاقة إنسانية تواكب حياة الأمة وتطورها، ففي أمريكا ودول الغرب يكاد يكون معظم مساجد المسلمين مستأجرة، وبدون شك أن هذا التطور يدعم مبدأ التأقيت الذي نادى به فقهاء المالكية، وبالتالي ضرورة التوسع بالأخذ بالمواقف الفقهية المختلفة في ضوء المصالح المعتبرة.

٥. تزيد المنح الحكومية التي تقدم إلى مؤسسات العمل الخيري في الغرب من النهضة المطلوبة لهذا القطاع. بالمقابل تبدو قاعدة الالتزامات المالية للدول الإسلامية المتعلقة بمسألة تطوير الأوقاف ضئيلة للغاية. وللمثال على ذلك، في عام ١٩٨٢ وبعد انتهاء أعمال المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية، ناشد المؤتمر الدول الأعضاء التي

[1]. ال برز ي، الوقف الإسلامي وأثره تنمية ا تمع: اذج معاصرة لتطبيقاته أمريكا الشمالية، أ اث ندوة و دور تنموي للوقف، ص ١٤٠.

لم تتبرع لوقفية القدس أن تقوم بالتبرع لتغطية رأس المال البالغ (١٠٠) مليون دولار، علماً بأن الذي تم التبرع به لا يتجاوز (٦٠) ألف دولار، وعلماً بأن وقفية القدس تمثل واحدة من أهم الوقفيات الدينية في حياة المسلمين.

٦. تقود تجربة الوقف في البلدان الغربية إلى أهمية معرفة أسباب حالة الازدهار التي تشهدها تلك البلدان. حيث يتبادر إلى ذهن الكثيرين أن الدوافع الحقيقية للتفوق الغربي في مجالات الوقف والعمل الإنساني يكمن في التقدم المادي والغنى. والواقع أن الجالية العربية والإسلامية في الغرب يوجد فيها بعض الشرائح الاجتماعية التي لا تخلو من حظ الوفرة والغنى، بل إن العديد من الدول العربية والإسلامية تصل فيها معدلات الدخول الفردية إلى مستويات تنافسية مع البلدان الغربية. ويمكن التأكيد على ذلك من خلال التفوق في العمل الخيري لجاليات أخرى. لقد شرعت الجالية اليهودية في أعمالها الخيرية عام ١٩١١ في نيويورك، عندما اجتمع ثمانية نفر وامرأتان تعاهدوا فيما بينهم على اتباع نظام عملي وفعال ودائم في جمع الأموال الخيرية وتوزيعها في قنوات إنسانية تصب في مصلحة الجاليات اليهودية في العالم[1]. آنذاك لم تتوافر لدى هؤلاء الأموال ولكن كانت لا تنقصهم الإرادة وفهم حاجتهم إلى التكافل فيما بينهم.

وهناك جهود حثيثة يقوم بها بعض المؤسسات الوقفية العربية مثل الأمانة العامة للأوقاف في الكويت، وهناك مؤسسة الحرمين الخيرية في المملكة العربية السعودية التي لم يمض على إنشائها ست سنوات وقامت بإنجازات مهمة. فقد أشار تقرير مؤسسة الحرمين لعام ١٤٢٢هـ إلى أن وارداتها من تبرعات المواطنين بلغت (١٩٨,٢) مليون ريال، وأن لجنة أوروبا بلغت مصروفاتها (١٠,٢) مليون ريال، بينما بلغت مصروفات لجنة أمريكا الشمالية نحو (٤) مليون ريال[2].

---

[1]. انظر ا وقع الإلكترو : www.jewishphilanthropies.org

[2]. ا زيرة، السبت، ادى الأو ، ١٤٢٣هـ، العدد ١٠٨٨٧.

٧. يمكن تفعيل نظام الدعم والتمويل الوقفي من خلال الإفادة من تجربة المصارف الإسلامية وتطويرها لصيغ استثمارية عديدة، كما تمكن الإفادة من المشاركة في بورصات الأسهم والاستحواذ على نسب عالية من الأسهم لشركات صاعدة والقيام بدور تنموي من خلال توجيه السياسات التي تتخذها مجالس الإدارة.

٨. ظاهرة التعليم المجاني سمة بارزة في تاريخ الوقف الإسلامي، والذي تفوق فيها على الغرب، وقد وجدت أوقاف لعلماء الحديث ومذاهب الفقه والأطباء وحتى وجدت أوقاف لمعلمي الأولاد الصغار. إن هذا التفوق ما يزال حاضراً من خلال الموروثات الفكرية التي تركها علماء الإسلام، والتي كان معظمها أوقافاً على طلبة العلم، وما أحرى أن تبادر مؤسسات النشر لإعادة حقوق الوقف ليكون متاحا لطلبة العلم بأقل التكاليف أو على سبيل التبرع لنسب معينة من المصنفات.

٩. مع انحسار دور الوقف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة بالمقارنة مع البلدان الغربية ضاع معظم تلك المزايا وأصبح الغرب متفوقاً في جوانب كثيرة، ففي أمريكا مثلاً توجد رابطة الجامعات غير الربحية، والتي تضم حوالي (١٠٠) جامعة، والجدير بالذكر أن هذه الجامعات فيها تخصصات دقيقة في العمل الخيري وخدمة المجتمع، وفيها مجالس إدارية أهلية مستقلة تقوم بإدارة وتوجيه كل ما يتصل بالعمل الخيري. وهنا تجدر الإشارة إلى أن كل جامعات أمريكا لديها صناديق من التمويل الوقفي، ففي عام ٢٠٠٤ أفادت جامعة هارفارد (Harvard) من تبرعات وقفية تزيد على (٢٢) مليون دولار، وأفادت جامعة ييل (Yale) من تبرعات الوقف ما يقارب (١٣) مليون دولار[١]، وهذا لا يدع مجالاً للشك بأن التعليم في المجتمعات العربية يفتقر إلى أدنى المستويات المطلوبة من العمل الوقفي، وقد برز في الآونة الأخيرة ظهور جامعات أهلية ربحية تابعة للقطاع الخاص في العديد من البلدان العربية، مما يزيد من خطورة فقدان فرص التعليم الجامعي خصوصا للشرائح الأقل حظاً.

---

1. National Association of College and University Business Officers. Web Site: www.nacubo.org

التوصيات

١. التركيـز علـى العمـل الخـيري في إطـار إعلامـي متكامـل، تقـوم بـه أدوات الإعـلام والتكنولوجيا والمنابر الدعوية ونظم التعليم والمؤسسات التربوية وقطاعات العمل الأهلـي، وكذلك تسهم مؤسسات الإعلام الحكومية بإعطاء الفرصة للحملات الإعلانية المجانية .

٢. إثارة الهمم والدوافع الإيمانية لدى المسلمين حول ثقافة العمل الخيري، وأن هذا العمل يتسع لبذل الوقت والجهد والمال والخبرة في سبيل حياة إنسانية مثلى، مع الإشـارة إلى حـوافز اجتماعيـة معينـة لـذوي المبـادرات الـتي تهـدف إلى الارتقـاء بالقطـاع الخـيري كالإعفاءات الضريبية.

٣. التنسيق بين أجهزة الوقف والمنظمات الأهليـة ممثلـة بالجمعيـات والاتحـادات والمراكـز والنقابات والنوادي في وضع برامج عمل للمشروعات الخيريـة وكيفيـة النهـوض بهـا في ظروف الحياة الاجتماعية السائدة.

٤. مساندة رواد العمل الخيري في التعـبير عـن تجـاربهم الإنـسانية وأفكـارهم الطموحـة في ملتقيات إعلامية وشعبية مختلفة.

٥. التركيز على أهمية التخصص الفني للمتطوعين والعاملين في العمل الخيري، والاستفادة من دورات متقدمة في هذا المجال، ومن ذلك كيفية الحصول على منح وتبرعات بطريقة علمية مدروسة.

٦. إفادة الوقف من تجربة المؤسسات في مواكبـة الحاجـات الاجتماعيـة المـستجدة، والـتي تمثل قاعدة واسعة للعمل الخيري تضم تخصصات قادرة على تلبية حاجات المجتمـع، مع تعزيز الفرص للواقفين وتوجيه شروطهم الوقفيـة نحـو مـشروعات تنمويـة، ومراعـاة التباينات الثقافية في إشباع الحاجات بين المجتمع الإسلامي والمجتمع الغربي.

٧. تدخل الدولة في إيجاد نظام دعم للأوقاف من خلال المعونات المالية والخبرة الفنية والإدارية، وتقديم ميزة مطلقة لمشروعات الوقف في المعاملة الضريبية. والنظر إلى الدور الذي يقوم به القطاع غير الربحي على أنه مكمل لدور الدولة.

توزيع المنظمات غير الربحية في أمريكا وقيمة التبرعات والأصول الثابتة لعام ٢٠٠٥[1]

جدول رقم (١)

النوع		المنظمات غير الربحية		المبالغ المستلمة التبرعات		الأصول الثابتة	
		العدد	٪	القيمة (دولار)	٪	القيمة (دولار)	٪
المؤسسة الوقفية	مسجلة	١٠٣٨٨٠	**٧,٣**	–	–	–	–
	عينة	٧٧٢٤٨	١٣,٦	٢٤١,٧٠٦,٤٥٨,٩٢٢	١٠,٧	٤٢١,٠٨٩,٩٣٣,١٤٧	١٣,٢
المؤسسة الخيرية	مسجلة	٨٤٥٢٣٣	**٥٩,٨**	–	–	–	–
	عينة	٣٣٢٩٨٨	٥٨,٨	١,٤٧٦,٨١٨,٠١٣,١٨٦	٦٥,١	١,٨٧٦,٠٨٦,٠٦٨,٠٠٥	٥٨,٦
مؤسسات أخرى	مسجلة	٤٦٤٥٩٥	**٣٢,٩**	–	–	–	–
	عينة	١٥٦٥٠٥	٢٧,٦	٥٤٨,٤١٦,٤٩٤,١٥٦	٢٤,٢	٩٠٣,٤٥٥,٥٧٥,٥١٤	٢٨,٢
المجموع الكلي	مسجلة	١٤١٣٧٠٨	١٠٠	–	١٠٠	–	١٠٠
	عينة	٥٦٦٧٤١		٢,٢٦٦,٩٣٤,٩٦٦,٢٦٤		٣,٢٠٠,٦٣١,٥٧٦,٦٦٦	

[1] ا. دول من إعداد الباحث

عدد المنظمات غير الربحية في أمريكا حسب مستوى الدخل الكلي[1]

جدول رقم (٢)

مدى الدخل (دولار)	المنظمات المسجلة	المنظمات العينة	المنظمات خارج العينة	المبالغ المستلمة والأصول الثابتة
أقل من ١٠٠ألف	١,١٠٧,٤١٤	٢٧٣,٧٦٣	٨٣٣,٦٥١	٤٦,٠٧٠,١٥٠,٨٣٠
١٠٠–أقل من٢٥٠ ألف	١٠٣,٨٢٦	٩٧,٦٦٤	٦,١٦٢	٥٥,٧٧٨,٦٦٠,٢٢١
٢٥٠–أقل من٥٠٠ ألف	٦١,٤٧٦	٥٨,٤٦٠	٣,٠١٦	٦٨,٤٦٤,٧٣٧,٤٥١
٠,٥–أقل من مليون	٤٦,١٠٤	٤٤,٢٨٦	١,٨١٨	٩٨,٧٢٢,٥٤٠,٠٥٧
١– أقل من ٥ مليون	٦٠,٩٣٣	٥٩,٢٥٧	١,٦٧٦	٣٩٢,٦٣٢,٧٦٣,٧٤٤
٥–أقل من١٠ مليون	١٣,٦٩٠	١٣,٣٩٧	٢٩٣	٢٦٠,٣٨٤,١٨٠,٨٥٦
١٠– أقل من١٠٠ مليون	١٧,٠٨٩	١٦,٧٨٠	٣٠٩	١,٢٥٠,٩٣٨,٦١٨,٤٢٨
أكثر من ١٠٠مليون	٣,١٧٦	٣,١٣٤	٤٢	٣,٢٩٤,٥٧٤,٨٩١,٣٤٣
المجموع	١,٤١٣,٧٠٨	٥٦٦,٧٤١	٨٤٦,٩٦٧	٥,٤٦٧,٥٦٦,٥٤٢,٩٣٠

[1] . ا دول من إعداد الباحث

توزيع المؤسسات الوقفية في أمريكا وقيمة الثروات والأصول الثابتة لعام ٢٠٠٥[1]

(قائمة منتقاة)

جدول رقم (٣)

النوع		العدد	المبالغ المستلمة (دولار)	الأصول الثابتة (دولار)
كنيسة	مسجلة	**١٦١,١٤١**	–	–
	عينة	٦,٣٩٠	٧٨,٩١٧,٣٧٨,٣٤٨	٨٧,٨٣٦,٣٣٨,٤٦٦
مدرسة	مسجلة	**٢٠,٥٨٠**	–	–
	عينة	١٤,٢٠٥	٢٣٧,٩٩١,٠٤٤,١٧٢	٤٤١,٠٣٣,٤٨١,٥٦٤
مستشفى ومنظمات طبية	مسجلة	**٦,١٩٩**	–	–
	عينة	٤,٨٨١	٤٧٣,٠٠٧,٨٤٨,٧١٣	٤٣٥,٥١٨,٢٢٧,٥١٢
المجموع الكلي	مسجلة	**٣٤٩,٠٦١**	–	–
	عينة	٢٥,٤٧٦	٧٨٩,٩١٦,٢٧١,٢٣٣	٩٦٤,٣٨٨,٠٤٧,٥٤٢

[1] .| دول من إعداد الباحث

المراجع

١. برزنجي، جمال. الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع: نماذج معاصرة لتطبيقاته في أمريكا الشمالية، أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٣.

٢. البعلبكي، منير. المورد، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧.

٣. ابن جبير. رحلة ابن جبير، بيروت، دار صادر، د. ت.

٤. بو جلال، محمد. نحو صياغة مؤسسية للدور التنموي للوقف، دراسات اقتصادية إسلامية، مجلد ٥، عدد ١، ١٩٩٧.

٥. الجزيرة، السبت، جمادى الأولى، ١٤٢٣هـ، العدد ١٠٨٨٧.

٦. الحصفكي. الدر المختار، مصر، مطبعة البابي الحلبي.

٧. زبير، محمد عمر. دور الدولة في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، سلسلة محاضرات الفائزين بجائزة البنك الإسلامي للتنمية، رقم ١٣، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط٢، ٢٠٠٣.

٨. الزرقا، مصطفى. أحكام الأوقاف، مطبعة الجامعة السورية.

٩. الزهراني، عبد الرزاق حمود. المسلمون في الولايات المتحدة الأمريكية (نسخة الكترونية).

١٠. سحاب، سالم أحمد. نموذج وقفي جميل، جريدة المدينة، الثلاثاء ٦ جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ، العدد ١٥٤٢٠

١١. الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، التقرير السنوي الثاني، القاهرة ٢٠٠٢.

١٢. الشربيني. مغني المحتاج، مطبعة البابي الحلبي.

١٣. شعراوي، حلمي. "الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية: أي إطار ديمقراطي"، ورشة عمل حول الديموقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، ١٩٩٩، القاهرة، مركز البحوث العربية.

١٤. الصنعاني. سبل السلام، تحقيق محمد خليل هراس، عمان، دار الفرقان، د. ت.

١٥. أبو عبيد. الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٨.
١٦. عمارة، محمد. دور الوقف في النمو الاجتماعي وتلبية حاجات الأمة، أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٣.
١٧. قحف، منذر. الوقف الإسلامي: تطوره إدارته تنميته، دمشق، دار الفكر، ٢٠٠٠.
١٨. ابن قدامة. المغني، الرياض، مكتبة الرياض، ١٩٨١.
١٩. القرافي. الفروق، مصر، مطبعة البابي الحلبي.
٢٠. قطب، سيد. في ظلال القرآن، الطبعة الثامنة،بيروت، دار الشروق، ١٩٧٩.
٢١. الكتاني. التراتيب الإدارية، تحقيق عبد الله الخالدي، ط٢، بيروت، دار الأرقم.
٢٢. مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الرابع بجدة في المملكة العربية السعودية للفترة ٦-١١ شباط ١٩٨٨، ع٤، ج١.
٢٣. مرزوق، عبد الصبور. علماء: استقلال الفتوى مرهون بالاستقلال المالي للعلماء ويؤكدون أن الوقف هو الحل، إخوان أون لاين ٢٠٠٥/٧/١٣.
٢٤. المطيري، بدر ناصر (مترجم) . من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي، طبعة أولى، ١٩٩٤، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.
٢٥. الموسوعة الأمريكية، طبعة ١٩٩٤.
٢٦. الموسوعة العربية الميسرة والموسعة، تأليف نخبة من الأساتذة والمتخصصين، مؤسسة التاريخ العربي.
٢٧. ابن الهمام. فتح القدير، مطبعة محمد.
٢٨. هوتسما وآخرون. موجز دائرة المعارف الإسلامية.

مواقع إلكترونية

1. The Federation of Islamic Organizations in Europe
www.eu-islam.com
2. North American Islamic Trust
www.nait.net
3. Islamic Assembly of North America
www.iananet.org
4. Charles Stewart Mott Foundation
www.mott.org
5. Islamic Society of North America
www.isna.net
6. National Association of college and university Business Officers
www.nacubo.org

7. The Islamic Circle of The North America
www.relieffonline.org
8. Human Concern International
www.humanconcern.org
9. Rockefeller Foundation
www.rockfound.org
10. Sarlo Foundation
www.sfjcf.org
11. Sigrid Rausing Trust
www.sigrid-rausing-trust.org
12. Ford foundation
www.Fordfoundation.org
13. Carnegie Corporation
www.carnegie.org

14. MacArther Foundation
www.macfound.org

15. Council on American-Islamic Relations
www.cair-net.org

16. National Center for Charitable Statistics
http://nccsdataweb.urban.org
17. Bill & Melinda Gates Foundation
www.gatesfoundation.org
18. The Foundation for Jewish Philanthropies
www.jewishphilanthropies.org
19. William and Flora Hewlett Foundation
www.hewlett.org
20. Henry Luce Foundation
www.hluce.org
21. الوقف الاسكندنافي
www.wakf.com